Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وفي الحديث : « كفى بالمرء كذبًا أن يحدث بكل ما سمع » [1].

وهذا ما حذّر منه علماءُ الصحابة رضوان الله عليهم .

يقول علي : حدّثوا الناس بما يعرفون ، أتحبون أن يُكذَّب الله ورسولُه ؟! [2].

ويقول ابن مسعود : ما أنتَ بمحدّثٍ قومًا حديثًا لا تبلغه عقولهم : إلا كان لبعضهم فتنة [3] .

وليس هذا من كتمان العلم ، بل من حسن إنفاقه في محله ، وإعطائه لمن هو أهله . ولكل مقام مقال ، ولكل علم رجال . ومن الحكم المأثورة : لا تعطوا الحكمة لغير أهلها فتظلموها ، ولا تمنعوها أهلها فتظلموهم .

وقد ذكر الغزالي في « إحيائه » : أن من وظائف المعلم ، أن يقتصر بالمتعلم على قدر فهمه ، فلا يلقي إليه ما لا يبلغه عقله فيُنفّره ، أو يخبط عليه عقله ، اقتداء بسيد البشر ﷺ، ولا يبث إليه الحقيقة إلا إذا علم أنه يستقل بفهمها . وقد قال عليّ رضي الله عنه ـ وأشار إلى صدره ـ إن هنا لعلومًا جمّة ، لو وَجدتُ لها حَمَلة ! فلا ينبغي أن يفشي العالم كل ما يعلم إلى كل أحد . وهذا إذا كان يفهمه المتعلم ، ولم يكن أهلاً للانتفاع به ، فكيف فيما لا يفهمه ؟! ولذلك قيل : كِلْ لكل عبد بمعيار عقله ، وزِنْ له بميزان فهمه : حتى تسلم منه ، وينتفع بك ، وإلا وقع الإنكار لتفاوت المعيار .

وقد قال تعالى : ﴿ ولا تُؤتوا السفهاءَ أموالَكُم ﴾ (النساء : ٥) ، تنبيهًا على أن حفظ العلم ممن يفسده ويضره أولى . وليس الظلم في إعطاء غير المستحق : بأقل من الظلم في منع المستحق .

ويقول الغزالي أيضًا : إن المتعلم القاصر ينبغي أن يُلقى إليه الجليّ اللائق به ، ولا يذكر له أن وراء هذا تدقيقًا ، وهو يدّخره عنه ، فإن ذلك يفتّر رغبته في الجلي ويشوش عليه قلبه ، ويوهم إليه البخل به عنه ، إذ يظن كل أحد أنه أهل لكل علم دقيق! بل لا ينبغي أن يخاض مع العوام في حقائق العلوم الدقيقة ، بل يقتصر معهم

---

(١) رواه مسلم عن أبي هريرة ، صحيح الجامع الصغير (٤٤٨٢) .

(٢) رواه البخاري في الصحيح موقوفا ـ كتاب العلم ـ باب من خص بالعلم قومًا دون قوم كراهة ألا يفهموا.

(٣) رواه مسلم (الفتح : ج ١ : ٢٢٥) .